

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْكَرَامَ،

إِخْوَتِي الْأَعْرَاءَ،

إِنَّ مَوْعِدَنَا مَعَ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ قَدْ اقْتَرَبَ. وَإِنَّ إِحْيَاءَهُ بِالْعِبَادَاتِ الْمُتَنَوِّعَةِ كَالْمُقَابَلَةِ، وَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، وَالسُّحُورِ، وَالصِّيَامِ، وَالْإِفْطَارِ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ! رَزَقَنَا اللَّهُ تَعَالَى إِيَّاهَا. وَمَعَ سُرُورِنَا لِإِمْكَانِنَا لِأَدَاءِ الْعِبَادَاتِ كَأَفْرَادٍ، نَذَكُرُ أَنَّهُ يُوجَدُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَائِلَاتِ الْمَحْرُومَةِ لَا تَكَادُ تَجِدُ سُورِيَةً وَقِطْعَةً مِنَ الْخُبْزِ لِسُّحُورِ وَالْإِفْطَارِ.

فَحَمَلَةُ السَّلَّةِ الْغَدَائِيَّةِ لِلْجَمْعِيَّةِ الْخَيْرِيَّةِ «حَسَنَةٌ» بِشِعَارِهَا «سَلَّةٌ وَاحِدَةٌ بِالْألفِ فَرْحَةٌ» تَسْتَهْدِفُ سَدَّ حَاجَاتِ هَوْلَاءِ الْفُقَرَاءِ وَالْمَظْلُومِينَ فِي خَمْسَةِ وَخَمْسِينَ بَلَدٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. وَإِنَّ الْحَمَلَةَ سَتَنْتَهِي فِي الْأَيَّامِ الْقَادِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَسَيَنْطَلِقُ إِخْوَانُنَا الْمُوظَّفُونَ قَرِيبًا. فَمَنْ أَرَادَ الْمُشَارَكَةَ فَلْيَبَادِرْ لِتَسْلِيمِ ظَرْفِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

أَيُّهَا الْجَمَاعَةُ الْعَزِيزَةُ،

قَدْ ذَكَرْنَا الْمُقَابَلَةَ، وَصَلَاةَ التَّرَاوِيحِ، وَالصِّيَامِ - فَكَذَلِكَ يَنْبَغِي لَنَا

ذِكْرُ الزَّكَاةِ وَهِيَ ثَالِثُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ. وَيَكْفِينَا تَنْبِيْهَا عَلَى أَهْمِيَّةِ الزَّكَاةِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ ذَكَرَ الزَّكَاةَ مَعَ الصَّلَاةِ فِي عَشْرَاتٍ مِنَ الْآيَاتِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. فَمِنْهَا أَنْ رَبَّنَا تَعَالَى ذَمَّ الْكُفَّارَ فِي سُورَةِ الْمَعَارِجِ ثُمَّ قَالَ: ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ * وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾¹ وَالْحَقُّ فِي أَمْوَالِهِمُ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ الزَّكَاةُ.

وَقَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَنْ يُعَلِّمَهُمُ التَّوْحِيدَ حَتَّى يُصَدِّقُوهُ، ثُمَّ الصَّلَاةَ حَتَّى يُتِمُّوْنَهَا، ثُمَّ الزَّكَاةَ حَتَّى يُؤْتُوْنَهَا فَقَالَ ﷺ: «فَاخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ

فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»² فَكَانَتْ وَظِيْفَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنْ يَجْمَعَ زَكَاتَهُمْ وَيُوَزِّعَهَا إِلَى مَصَارِفِهَا.

الزَّكَاةُ بِالْخُلَاصَةِ هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ إِيْتَاءِ قِسْمٍ مِنْ رَأْسِ مَالِ الْمُسْلِمِ بَعْدَ سَدِّ حَاجَةِ عَائِلَتِهِ الْأَسَاسِيَّةِ. وَالنَّسْبَةُ الَّتِي يُؤَدِّيَهَا الْمُسْلِمُ بَعْدَمَا بَلَغَ مَالُهُ النُّصَابَ هِيَ رُبْعُ الْعُشْرِ. فَتُوَدَّى أَمْوَالُ الزَّكَاةِ إِلَى الْمَصَارِيفِ الثَّمَانِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَلَا يَسَعُ الْمُؤْمِنَ أَنْ يُؤَخَّرَ أَدَاءَهُ لِلزَّكَاةِ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ النَّوَافِلِ بَلْ هِيَ مُقْتَضَى أَمْرِ اللَّهِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَعْرَاءَ،

مَعَ أَنَّ الزَّكَاةَ فَرَضٌ لَا اخْتِيَارَ لِلْمُسْلِمِ فِيهِ فَإِنَّ ثَوَابَهُ عَظِيمٌ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾³ فَمِنْ الْمُمْكِنِ أَنْ نَعْتَبِرَ الزَّكَاةَ اسْتِثْمَارًا لِحِسَابِنَا فِي الْآخِرَةِ.

وَلَا نَسْ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْنَا فَإِنَّهَا تَقْتَضِي الشُّكْرَ بِمَا يَلِيْقُ. وَلَا يَكْفِي أَنْ نَقُولَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ» بَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا إِضَافَةٌ إِلَى ذَلِكَ أَنْ نُعْطِيَ ذَا حَقِّ حَقَّهُ، وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ الزَّكَاةُ.

إِخْوَتِي الْكَرَامَ،

نَحْنُ كَجَمَاعَةٍ نَجْمَعُ وَنُوَزِّعُ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ عَلَى حَسَبِ مُقْتَضَى حِكْمَتِهَا الْمُشَارِ إِلَيْهَا فِي الْقُرْآنِ. فَندَعُمُ الْمَشْرُوعَاتِ الَّتِي تُسَاعِدُ الْفُقَرَاءَ، وَالْمَسَاكِينَ، وَالطُّلَّابَ، وَالْمَظْلُومِينَ لِنُثِبَ بِذَلِكَ بَقَاءَنَا فِي الْبِلَادِ الَّتِي نَعِيشُ فِيهَا.

فَلَا نَغْفُلُ عَنْ أَدَاءِ زَكَاتِنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الَّذِي لَمْ تَبَقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ إِلَّا أَيَّامٌ يَسِيرَةٌ. فَلْنَكُنْ مُسْتَعِدِّينَ بِإِحْصَاءِ كَمِّيَّةِ زَكَاتِنَا. تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكُمْ صَالِحَ الْأَعْمَالِ.

